[415] ضم الرابعة والخامسة، لعذر بأن يكون طعاما لا يمكن أكله بثلاث ثم الظاهر أن المراد بالفريضة ما هو أعم من الواجب والسنة الاكيدة، وبالسنة المستحب الذي واظب عليه الرسول صلى الله عليه وآله، وبالتأديب المستحب الذي ليس بتلك المنزلة، ويحتمل أن يكون أمرا إرشاديا للفوايد الدنيوية كالامر بأكل بعض الاغذية والادوية، لبعض المنافع، والاول أظهر، وعلى التقادير المراد بالوجوب ما هو أعم من المصطلح. 14 - الخصال: في وصايا النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: يا علي اثنتا عشرة خصلة ينبغي للرجل المسلم أن يتعلمها في المائدة: أربع منها فريضة، وأربع منها سنة، و أربع منها أدب، فأما الفريضة فالمعرفة بما يأكل، والتسمية، والشكر، والرضا، وأما السنة: فالجلوس على الرجل اليسرى، والاكل بثلاث أصابع، وأن يأكل ما يليه ومص الاصابع، وأما الادب: فتصغير اللقمة، والمضغ الشديد، وقلة النظر في وجوه الناس، وغسل اليدين (1). 15 - ومنه: عن علي بن أحمد بن موسى عن أحمد بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن عثمان بن عبيد عن هدبة بن خالد القيسي عن مبارك بن فضالة عن الاصبغ بن نباته قال: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام للحسن ابنه عليهما السلام: يا بني ألا اعلمك أربع خصال تستغني بها عن الطب ؟ فقال: بلي يا امير المؤمنين ! قال: لا تجلس على الطعام إلا وأنت جايع، ولا تقم عن الطعام إلا و أنت تشتهيه، وجود المضغ، وإذا نمت فاعرض نفسك على الخلاء، فإذا استعملت هذا استغنيت عن الطب (2). 16 - العيون: بالاسانيد الثلاثة عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أكلتم الثريد فكلوا من جوانبه، فان الذروة فيها البركة (3). 17 - مجالس ابن الشيخ: عن والده عن محمد بن علي بن حشيش عن إبراهيم

_____

(1) الخصال 485. (2) المصدر 228. (3) عيون الاخبار 2 ر 34.

_____